

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شمر رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٠٢

بتاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢

(رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسى لجمعية الصادرات المصرية ، الكائن مقرها ١٠٦ شارع

جامعة الدول العربية (الدور الخامس) بمركز تنمية الصادرات المصرية بوزارة الاقتصاد

والتجارة الخارجية - المهندسين - جيزة .

وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

تحت رقم (٥٣٧) بتاريخ ٢٧/١/٢٠٠٢

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤